

270648 - حول صحة بعض الآثار الواردة عن بعض السلف فيمن خاف من ظالم ونحوه وأنها مجربة.

السؤال

أود معرفة صحة أسانيد هذه الأحاديث ، وهي من مصنف ابن أبي شيبة .

1. حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا عمران بن حدير عن أبي مجلز قال : " من خاف من أمير ظلما فقال : رضيت بالله ربا وبالإسلام ديناً وبمحمد نبيا وبالقرآن حكما وإماما أنجاه الله منه " .
2. حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن مسعر عن علقمة بن مرثد قال : " كان الرجل إذا كان من خاصة الشعبي أخبره بهذا الدعاء : اللهم إله جبريل وميكائيل وإسرافيل وإله إبراهيم وإسماعيل وإسحاق عافني ولا تسلطن أحدا من خلقك علي بشيء لا طاقة لي به ، وذكر أن رجلا أتى أميرا فقالها فأرسله " .
3. حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن مسعر عن أبي بكر بن حفص عن الحسن بن الحسن : " أن عبد الله بن جعفر زوج ابنته فخلا بها فقال : إذا نزل بك الموت أو أمر من أمور الدنيا فطيع فاستقبله بأن تقول : لا إله إلا الله الحليم الكريم ، سبحان الله رب العرش العظيم ، الحمد لله رب العالمين ، قال الحسن بن الحسن : فبعث إلي الحجاج فقلت ، فما قمت بين يديه فقال : والله لقد أرسلت إليك ، وأنا أريد أن أضرب عنقك ولقد صرت وما من أهل بيت أحد أكرم علي منك ، سألني حاجتك " .
4. حدثنا ابن فضيل عن حصين عن عامر قال : " كنت جالسا مع زياد بن أبي سفيان فأتي برجل يحمل ، ما نشك في قتله ، قال : فرأيتك حرك شفتيه بشيء ما ندري ما هو ، فخلى سبيله فأقبل إليه بعض القوم فقال : لقد جيء بك وما نشك في قتلك ، فرأيتك حركت شفتيك بشيء ما ندري ما هو ، فخلى سبيلك ، قال : قلت : اللهم رب إبراهيم ورب إسحاق ورب يعقوب ورب جبريل وميكائيل وإسرافيل ومنزل التوراة والإنجيل والزبور والقرآن العظيم ، ادراً عني شر زياد " .

الإجابة المفصلة

فما ذكره السائل الكريم ليس من الأحاديث المرفوعة إلى النبي صلى الله عليه و سلم ، وإنما من الآثار الموقوفة على بعض الصحابة والتابعين ، وعلى كل فهذا بيان درجة أسانيدها ، من حيث الصحة والضعف :

الأثر الأول :

عن أبي مجلز ، بكسر الميم وفتح اللام ، هو لاحق بن حميد بن سعيد بن خالد ، من ثقات التابعين ، سمع من بعض الصحابة كابن عمر ، وابن عباس ، وأسامه بن زيد ، وأنس بن مالك ، وغيرهم

أخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (29181) من طريق يزيد بن هارون ، عن عمران بن حدير ، عن أبي مجلز قال : " مَنْ خَافَ مِنْ أَمِيرٍ ظُلْمًا ، فَقَالَ : رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِالإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا ، وَبِالْقُرْآنِ حَكَمًا وَإِمَامًا ، أَنْجَاهُ اللَّهُ مِنْهُ " .

وإسناده صحيح عن أبي مجلز ، رجاله ثقات ، وقد صححه الشيخ الألباني في " صحيح الترغيب والترهيب " (2239) .

الأثر الثاني :

عن الشعبي ، وهو عامر بن شراحيل ، الإمام الفقيه ، من أكابر التابعين ، روى عن بعض الصحابة ، وكان من أوعية العلم وسادة الفقهاء في زمانه .

أخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (29180) من طريق أبي أسامة عن مسعر ، عن علقمة بن مرثد ، قال: كَانَ الرَّجُلُ إِذَا كَانَ مِنْ خَاصَّةِ الشَّعْبِيِّ أَخْبَرَهُ بِهَذَا الدُّعَاءِ: "اللَّهُمَّ إِلَهَ جَبْرِيلَ ، وَمِيكَائِيلَ ، وَإِسْرَافِيلَ ، وَإِلَهَ إِبْرَاهِيمَ ، وَإِسْمَاعِيلَ ، وَإِسْحَاقَ ، عَافِنِي وَلَا تُسَلِّطَنَّ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ عَلَيَّ شَيْءٍ لَا طَاقَةَ لِي بِهِ ". وَذَكَرَ أَنَّ رَجُلًا أَتَى أَمِيرًا ، فَقَالَهَا فَأَرْسَلَهُ " .

وإسناده صحيح ، رجاله ثقات أئمة .

الأثر الثالث :

عن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه .

هذا الأثر روي مرفوعا وموقوفا ، والصحيح أنه موقوف .

والخلاف فيه على أحد رواته ، وهو مسعر بن كدام

حيث رواه وكيع كما في "المصنف" لابن أبي شيبة (29179) ، ويحيى بن سعيد وسفيان كما في "عمل اليوم والليلة" للنسائي (642) (644) ، وابن فضيل كما في "الدعاء" للضبي (86) ، جميعا عن مسعر عن أبي بكر بن حفص ، عن الحسن بن الحسن ، أن عبد الله بن جعفر ، رَوَجَ ابْنَتَهُ فَخَلَا بِهَا ، فَقَالَ: إِذَا نَزَلَ بِكَ الْمَوْتُ ، أَوْ أَمْرٌ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا فَطِيعٌ ، فَاسْتَقْبِلِيهِ بِأَنْ تَقُولِي: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ" ، قَالَ الْحَسَنُ بْنُ الْحَسَنِ: "فَبَعَثَ إِلَيَّ الْحَجَّاجُ ، فَقُلْتُهَا فَمَا قُمْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ أَرْسَلْتُ إِلَيْكَ ، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَضْرِبَ عُقْقَكَ ، وَلَقَدْ صِرْتُ وَمَا مِنْ أَهْلِ بَيْتٍ أَحَدٌ أَكْرَمَ عَلَيَّ مِنْكَ ، سَلْنِي حَاجَتَكَ " .

وخالفهم : سليمان التيمي ، ومحمد بن بشر كما في "عمل اليوم والليلة" للنسائي (641) و (645) ، فروياه عن مسعر عن أبي بكر بن حفص ، عن الحسن بن الحسن ، أن عبد الله بن جعفر ... به ، إلا أنه قال في آخره : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي عَمِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علمه هؤلاء الكلمات .

والراجح من ذلك قول الجماعة ؛ أنه موقوف .

وقد سئل أبو حاتم عن الطريق المرفوع - كما في العلل ، لابنه (1997) - فقال : "هَذَا خَطَأٌ ؛ رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ مِسْعَرٍ لَا يُوصَلُونَهُ " . اهـ

ويروى الأثر من وجه آخر عن عبد الله بن جعفر ، وهو ما أخرجه أحمد في "مسنده" (1762) ، والنسائي في "عمل اليوم والليلة" (646) ، من طريق حماد بن سلمة ، عن عبد الرحمن بن أبي رافع ، عن عبد الله بن جعفر ، أنه رَوَجَ ابْنَتَهُ مِنَ الْحَجَّاجِ بْنِ يَوْسُفَ ، فَقَالَ

لَهَا: إِذَا دَخَلَ بِكَ فَقُولِي: "لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ"، وَزَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا حَزَبَهُ أَمَرَ قَالَ هَذَا.

قَالَ حَمَّادٌ: فَطَنَنْتُ أَنَّهُ قَالَ: "فَلَمْ يَصِلْ إِلَيْهَا".

وهذا الوجه ضعيف، ضعفه الشيخ الألباني في "السلسلة الصحيحة" (5/74) لأجل جهالة عبد الرحمن بن أبي رافع.

الأثر الرابع:

عن الشعبي

أخرجه ابن أبي شيبة في "مصنفه" (29178)، والطبراني في "الدعاء" (1065)، والضبي في "الدعاء" (64)، وابن أبي الدنيا في "الفرج بعد الشدة" (68)، جميعاً من طريق حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ كُنْتُ جَالِسًا مَعَ زِيَادِ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ فَأَتَيْتُ بِرَجُلٍ يُحْمَلُ، مَا نَشَكُّ فِي قَتْلِهِ، قَالَ: فَرَأَيْتُهُ حَرَكْتُ شَفَتَيْهِ بِشَيْءٍ مَا نَدْرِي مَا هُوَ، فَحَلَّى سَبِيلَهُ، فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ بَعْضُ الْقَوْمِ، فَقَالَ: لَقَدْ جِئَ بِكَ وَمَا نَشَكُّ فِي قَتْلِكَ، فَرَأَيْتُكَ حَرَكْتَ شَفَتَيْكَ بِشَيْءٍ مَا نَدْرِي مَا هُوَ، فَحَلَّى سَبِيلَكَ، قَالَ: قُلْتُ: "اللَّهُمَّ رَبِّ إِبْرَاهِيمَ وَرَبِّ إِسْحَاقَ، وَرَبِّ يَعْقُوبَ، وَرَبِّ جِبْرِيلَ، وَمِيكَائِيلَ، وَإِسْرَافِيلَ، وَمُنْزِلَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالزَّبُورِ وَالْقُرْآنِ الْعَظِيمِ، اذْأُرْ عَنِّي شَرَّ زِيَادٍ، قَدَرَأَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ شَرَّهُ".

وإسناده صحيح، رجاله أئمة ثقات.

هذا وقد ذكر الإمام الشوكاني أثر الشعبي وأبي مجلز في "تحفة الذاكرين" (ص 299) ثم قال: "وهذا الأثر والذي قبله يمكن أن يكونا مرويين عن الصحابة رضي الله عنهم، ويمكن أن يكون مستند هذين الإمامين الكبيرين التجريب؛ فإنهما قد جرباه فوجداه صحيحاً". اهـ

ومثل هذه الأمور التجريبية: إذا قيلت على وجه التداوي في محله، أو الرقى، أو التعوذات من الأمور المرهوبة، ونحو ذلك: فلا يظهر بها بأس إن شاء الله، وقد مر حال من عمل من السلف بها؛ وإنما الممنوع، الذي يحتاج إلى توقيف: هو باب التعبد المحض لله.

والله أعلم.